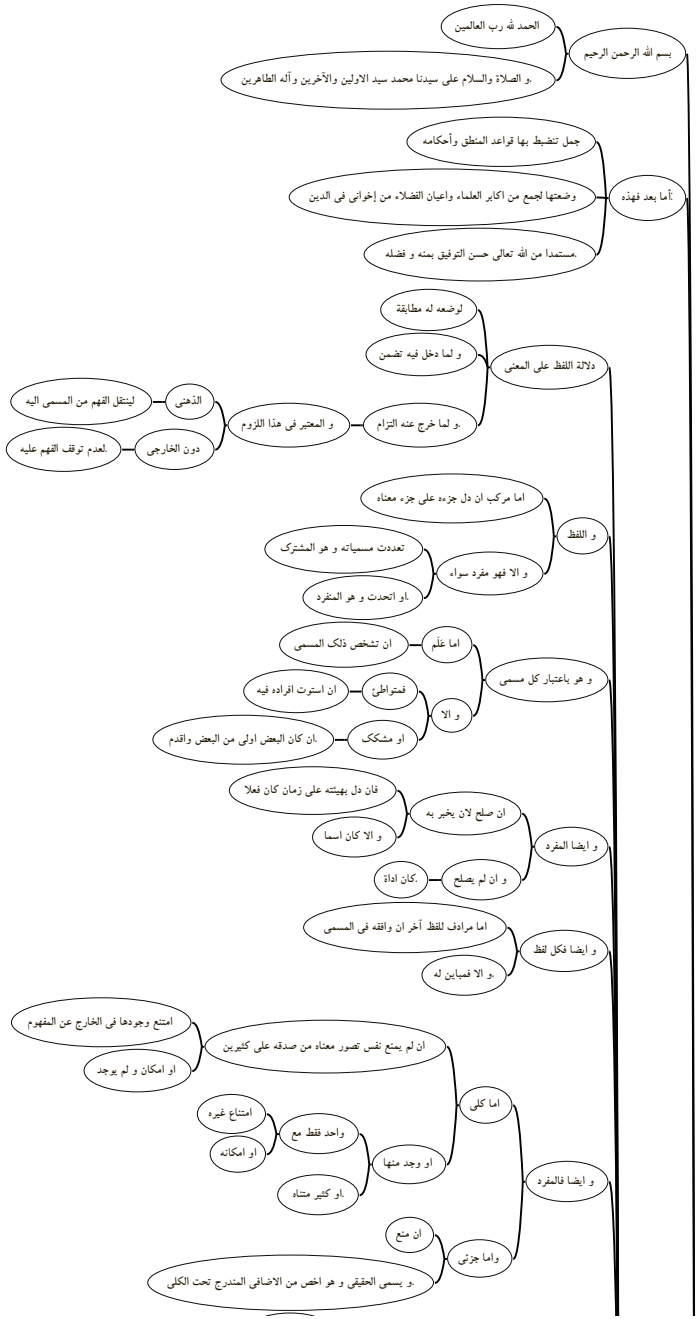
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
.و الصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد الاولين والآخرين وآله الطاهرين
:أما بعد فهذه
جمل تنضبط بها قواعد المنطق وأحكامه
وضعتها لجمع من اكابر العلماء واعيان الفضلاء من إخواني في الدين
.مستمدا من الله تعالى حسن التوفيق بمنه و فضله
دلالة اللفظ على المعنى
لوضعه له مطابقة
و لما دخل فيه تضمن
.و لما خرج عنه التزام
و المعتبر في هذا اللزوم
الذهني
لينتقل الفهم من المسمى اليه
دون الخارجي
.لعدم توقف الفهم عليه
و اللفظ
اما مركب ان دل جزءه على جزء معناه
و الا فهو مفرد سواء
تعددت مسمياته و هو المشترك
.او اتحدت و هو المنفرد
و هو باعتبار كل مسمى
اما عَلَم
ان تشخص ذلك المسمى
و الا
فمتواطئ
ان استوت افراده فيه
او مشككك
.ان كان البعض اولى من البعض واقدم
و ايضا المفرد
ان صلح لان يخبر به
فان دل بهيئته على زمان كان فعلا
و الا كان اسما
و ان لم يصلح
.كان اداة
و ايضا فكل لفظ
اما مرادف للفظ آخر ان وافقه في المسمى
.و الا فمباين له
و ايضا فالمفرد
اما كلي
ان لم يمنع نفس تصور معناه من صدقه على كثيرين
امتنع وجودها في الخارج عن المفهوم
او امكان و لم يوجد
او وجد منها
واحد فقط مع
امتناع غيره
او امكانه
.او كثير متناه
واما جزئي
ان منع
.و يسمى الحقيقي و هو اخص من الاضافي المندرج تحت الكلي

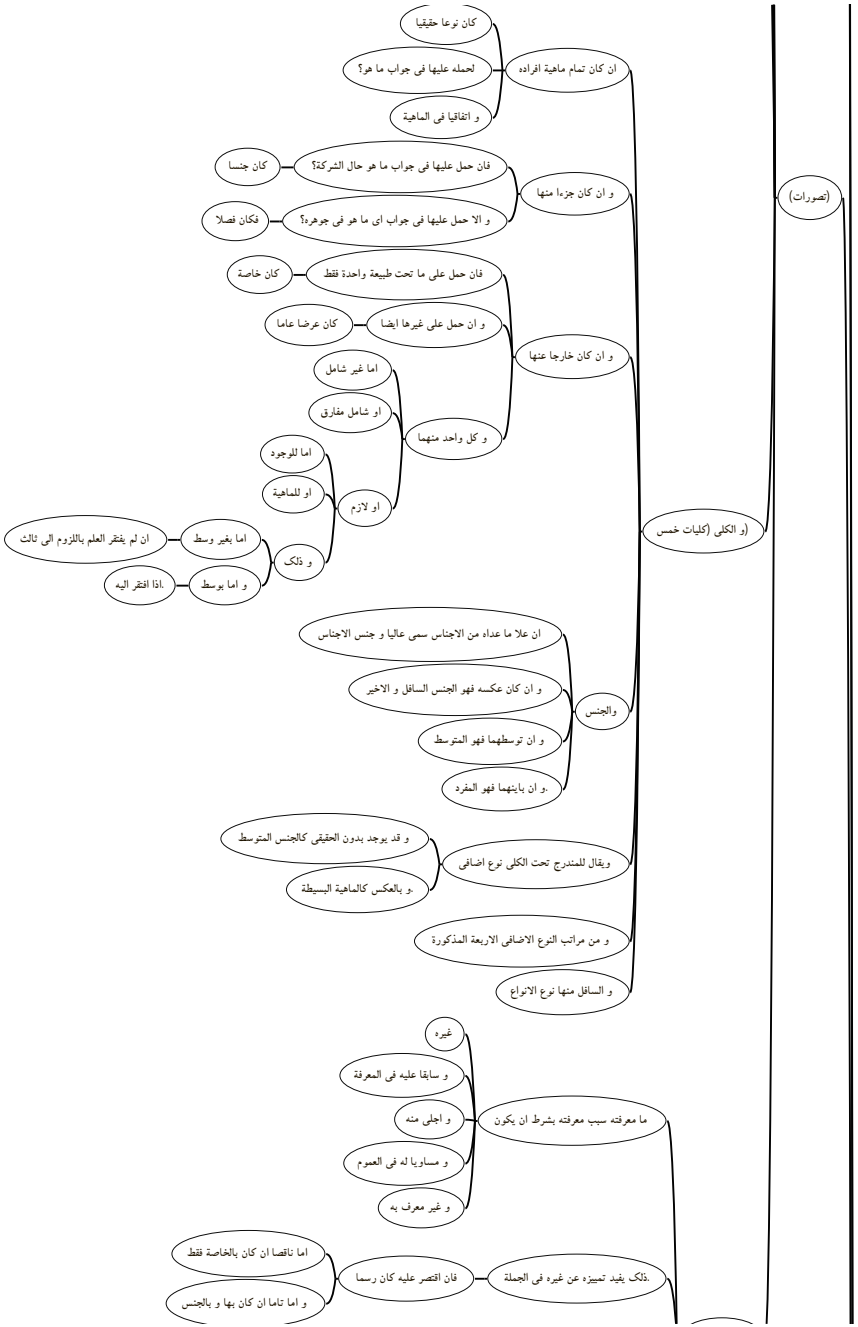
(تصورات)
(و الكلى (كليات خمس
ان كان تمام ماهية افراده
كان نوعا حقيقيا
لحمله عليها فى جواب ما هو؟
و اتفاقيا فى الماهية
و ان كان جزءا منها
فان حمل عليها فى جواب ما هو حال الشركة؟
كان جنسا
و الا حمل عليها فى جواب اى ما هو فى جوهره؟
فكان فصلا
و ان كان خارجا عنها
فان حمل على ما تحت طبيعة واحدة فقط
كان خاصة
و ان حمل على غيرها ايضا
كان عرضا عاما
و كل واحد منهما
اما غير شامل
او شامل مفارق
او لازم
اما للوجود
او للماهية
و ذلك
اما بغير وسط
ان لم يفتقر العلم باللزوم الى ثالث
و اما بوسط
.اذا افتقر اليه
والجنس
ان علا ما عداه من الاجناس سمى عاليا و جنس الاجناس
و ان كان عكسه فهو الجنس السافل و الاخير
و ان توسطهما فهو المتوسط
.و ان باينهما فهو المفرد
ويقال للمندرج تحت الكلى نوع اضافى
و قد يوجد بدون الحقيقى كالجنس المتوسط
.و بالعكس كالماهية البسيطة
و من مراتب النوع الاضافى الاربعة المذكورة
و السافل منها نوع الانواع
ما معرفته سبب معرفته بشرط ان يكون
غيره
و سابقا عليه فى المعرفة
و اجلى منه
و مساويا له فى العموم
و غير معرف به
.ذلك يفيد تمييزه عن غيره فى الجملة
فان اقتصر عليه كان رسما
اما ناقصا ان كان بالخاصة فقط
و اما تاما ان كان بها و بالجنس

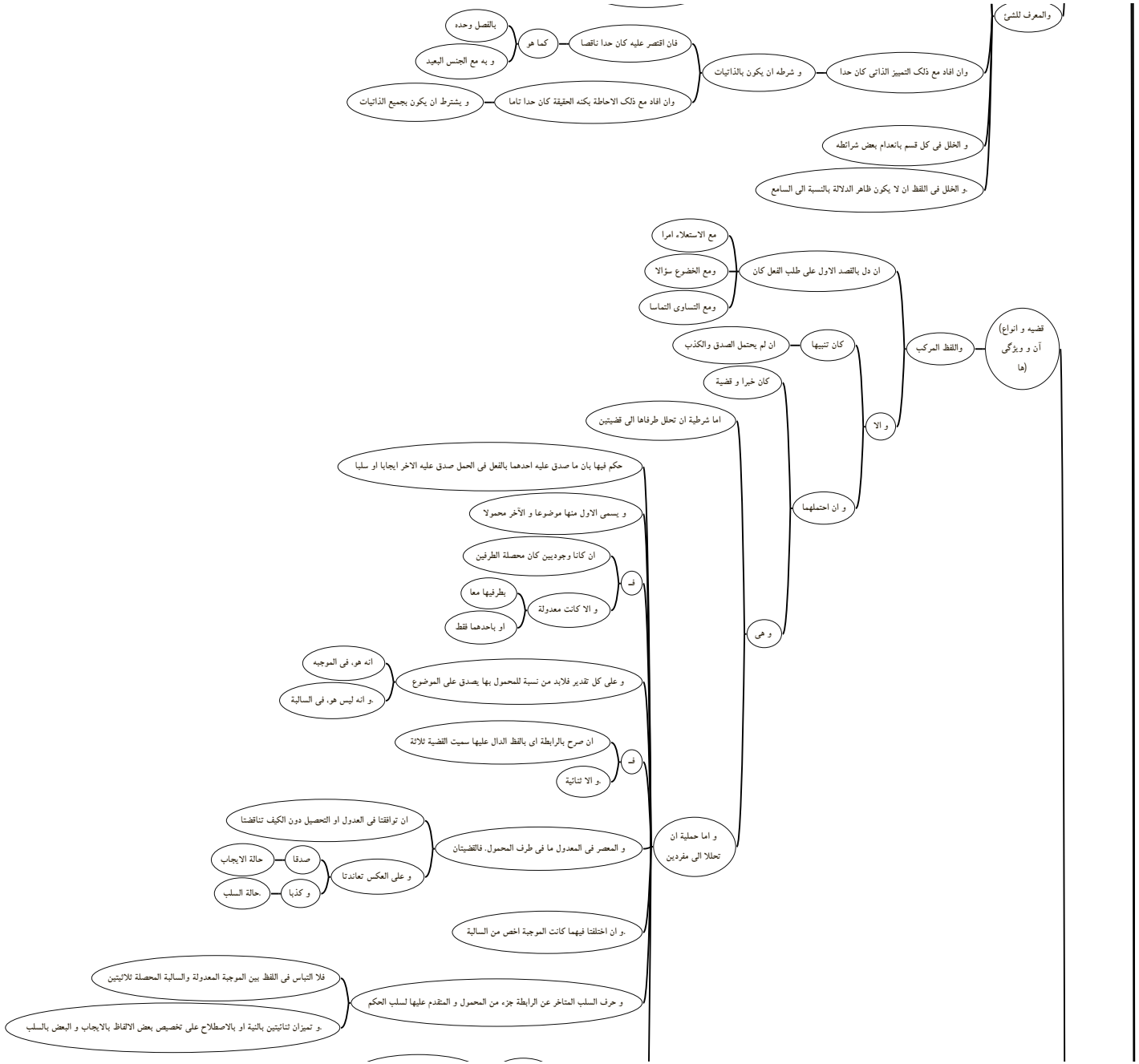
والمعرف للشئ
وان افاد مع ذلک التمییز الذاتی کان حدا
و شرطه ان یکون بالذاتیات
فان اقتصر علیه کان حدا ناقصا
کما هو
بالفصل وحده
و به مع الجنس البعید
وان افاد مع ذلک الاحاطة بکنه الحقیقة کان حدا تاما
و یشترط ان یکون بجمیع الذاتیات
و الخلل فی کل قسم بانعدام بعض شرائطه
.و الخلل فی اللفظ ان لا یکون ظاهر الدلالة بالنسبة الی السامع
قضیه و انواع) آن و ویژگی (ها
والفظ المرکب
ان دل بالقصد الاول علی طلب الفعل کان
مع الاستعلاء امرا
ومع الخضوع سؤالا
ومع التساوی التماسا
و الا
کان تنبیها
ان لم یحتمل الصدق والکذب
کان خبرا و قضیة
و ان احتملهما
و هی
اما شرطیة ان تحلل طرفاها الی قضیتین
حکم فیها بان ما صدق علیه احدهما بالفعل فی الحمل صدق علیه الاخر ایجابا او سلبا
و یسمی الاول منها موضوعا و الآخر محمولا
فـ
ان کانا وجودیین کان محصلة الطرفین
و الا کانت معدولة
بطرفیها معا
او باحدهما فقط
و علی کل تقدیر فلابد من نسبة للمحمول بها یصدق علی الموضوع
انه هو، فی الموجبه
.و انه لیس هو، فی السالبة
فـ
ان صرح بالرابطة ای بالفظ الدال علیها سمیت القضیة ثلاثة
.و الا ثنائیة
و اما حملیة ان تحللا الی مفردین
و المعصر فی المعدول ما فی طرف المحمول. فالقضیتان
ان توافقتا فی العدول او التحصیل دون الکیف تناقضتا
و علی العکس تعاندتا
صدقا
حالة الایجاب
و کذبا
.حالة السلب
.و ان اختلفتا فیهما کانت الموجبة اخص من السالبة
و حرف السلب المتاخر عن الرابطة جزء من المحمول و المتقدم علیها لسلب الحکم
فلا التباس فی اللفظ بین الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة ثلاثیتین
.و تمیزان ثنائیتین بالنیة او بالاصطلاح علی تخصیص بعض الالفاظ بالایجاب و البعض بالسلب

- و موضوع الحملية
  - ان كان معينا
    - سميت مخصوصة موجبة و سالبة
  - و ان كان كليا
    - سميت محصورة و مسورة ان قرن بها السور
      - (سور قضيه)
        - و هو اللفظ الدال على كمية الافراد
          - اما بالتعميم و تسمى كلية
            - اما موجبة و سورها: كل
            - واما سالبة و سورها: لا شئ و لا واحد
          - و اما بالتبعيض و تسمى جزئية
            - .اما موجبة وسورها: بعض وواحد
            - .و اما سالبة وسورها
              - (و بعض ليس)
                - .و هو بالعكس من الاول
              - (ليس بعض)
                - .و هذا قد يستعمل للسلب الكلى و لا يستعمل للايجاب
              - (و ليس كل)
                - ودلالته بالمطابقة على سلب الحكم عن الكل بما هو كل
                - .وعن البعض التزام بعكس الاولين
    - فان لم يقرن بها السور اصلا
      - كانت مهملة موجبة و سالبة
      - .و هى فى قوة الجزئية لمساواتها اياها فى الصدق
    - وان قرن السور بالمحمول سميت منحرفة
      - والضابط فى المنحرفة
        - انه كلما
          - كان احد الطرفين شخصا مسورا
          - او كان المحمول ايجابا كليا او سلبا جزئيا
          - و كانت المادة ممتنعة او ما يوافقها من الامكان
        - .وجب توافقهما فيه
- (جهات)
  - و كيفية النسبة الحكمية بالضرورة والدوام و مقابليهما يسمى مادة
    - و لابد منها بحسب الامر نفسه
    - فان صرح بالجهة اى باللفظ الدال عليها سميت القضية رباعية وموجبة
    - .و الا مطلقة
  - والضرورية
    - ما يجب محمولها لموضوعها ايجابا او سلبا
      - ما دامت ذاته موجودة
        - .و تسمى ضرورية مطلقة
      - او ما دام موصوفا بالوصف الذى عبر به عن الموضوع
        - اما مطلقا
          - .و هى المشروطة العامة
        - او مقيدا باللادوام بحسب الذات
          - .و هى المشروطة الخاصة
          - او بحسب وقت ما مع اللادوام
            - و هى الوقتية ان عين الوقت
            - .و الا فهى المنتشرة
  - والدائمة ان يدوم المحمول
    - اما بحسب ذات الموضوع
      - .و هى الدائمة المطلقة
    - او بحسب الوصف
      - و هى العرفية العامة ان اطلقت
      - .و الخاصة ان قيدت بالا دوام
  - عن احد الطرفين امكان عام
  - .و عن كليهما امكان خاص

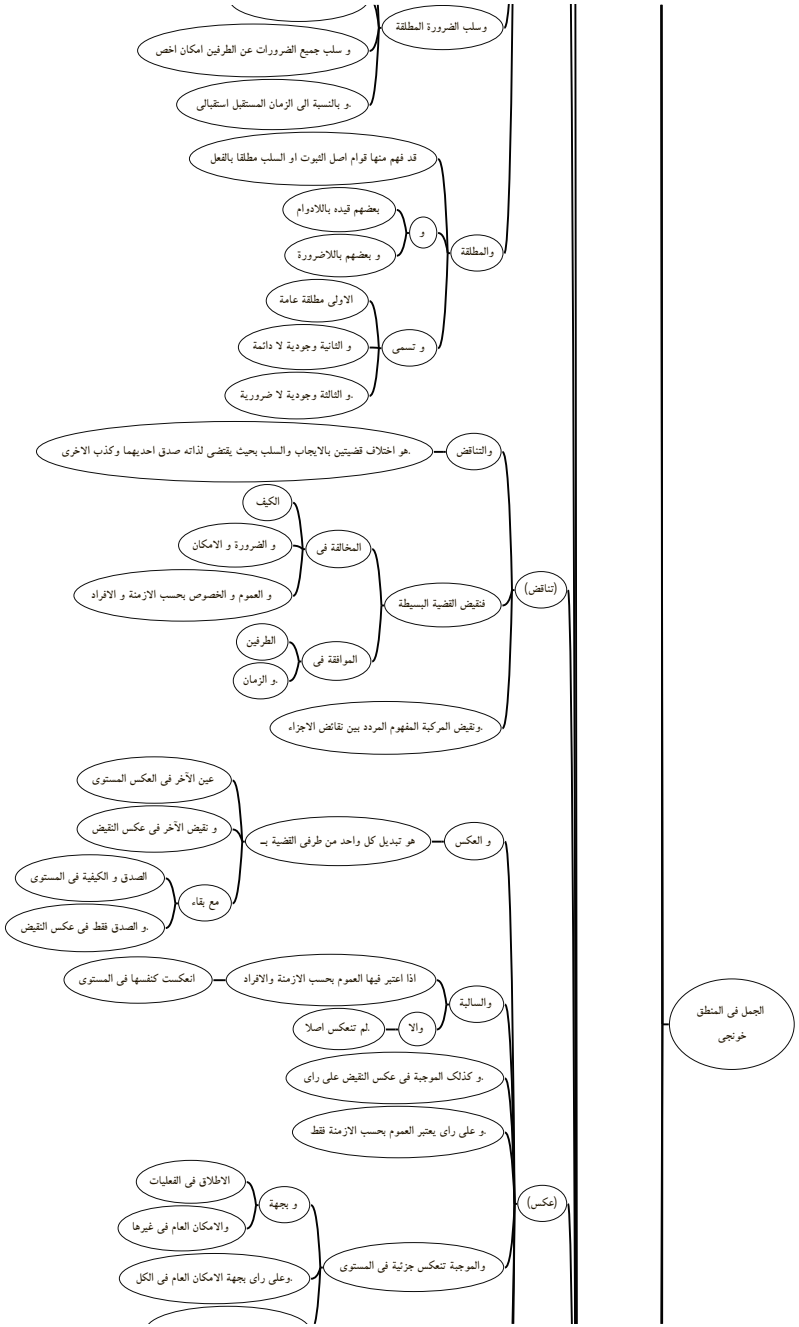
الجمل فى المنطق
خونجى
(تناقض)
والتناقض
.هو اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضى لذاته صدق احديهما وكذب الاخرى
فنقيض القضية البسيطة
المخالفة فى
الكيف
و الضرورة و الامكان
و العموم و الخصوص بحسب الازمنة و الافراد
الموافقة فى
الطرفين
.و الزمان
.ونقيض المركبة المفهوم المردد بين نقائض الاجزاء
(عكس)
و العكس
هو تبديل كل واحد من طرفى القضية بـ
عين الآخر فى العكس المستوى
و نقيض الآخر فى عكس النقيض
مع بقاء
الصدق و الكيفية فى المستوى
.و الصدق فقط فى عكس النقيض
والسالبة
اذا اعتبر فيها العموم بحسب الازمنة والافراد
انعكست كنفسها فى المستوى
والا
.لم تنعكس اصلا
.و كذلك الموجبة فى عكس النقيض على راى
.و على راى يعتبر العموم بحسب الازمنة فقط
والموجبة تنعكس جزئية فى المستوى
و بجهة
الاطلاق فى الفعليات
والامكان العام فى غيرها
.وعلى راى بجهة الامكان العام فى الكل
والسلب الضرورة المطلقة
و سلب جميع الضرورات عن الطرفين امكان اخص
.و بالنسبة الى الزمان المستقبل استقبالى
والمطلقة
قد فهم منها قوام اصل الثبوت او السلب مطلقا بالفعل
و
بعضهم قيده باللادوام
و بعضهم باللاضرورة
و تسمى
الاولى مطلقة عامة
و الثانية وجودية لا دائمة
.و الثالثة وجودية لا ضرورية

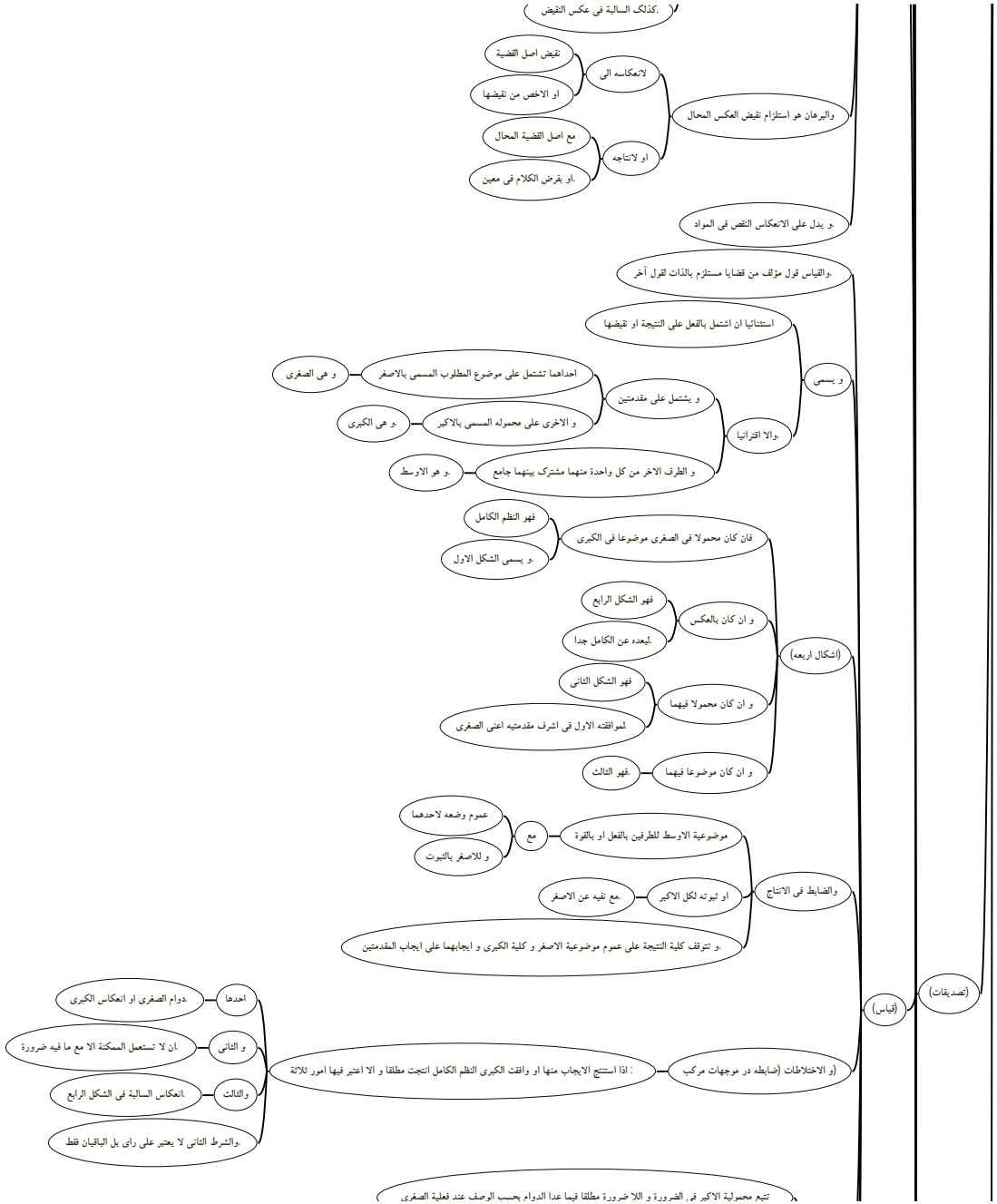
(تصديقات)
(قياس)
والبرهان هو استلزام نقيض العكس المحال
لانعكاسه الى
نقيض اصل القضية
او الاخص من نقيضها
او لانتاجه
مع اصل القضية المحال
.او بفرض الكلام فى معين
.كذلك السالبة فى عكس النقيض
.و يدل على الانعكاس النقص فى المواد
.والقياس قول مؤلف من قضايا مستلزم بالذات لقول آخر
و يسمى
استثنائيا ان اشتمل بالفعل على النتيجة او نقيضها
.والا اقترانيا
و يشتمل على مقدمتين
احداهما تشتمل على موضوع المطلوب المسمى بالاصغر
و هى الصغرى
و الاخرى على محموله المسمى بالاكبر
.و هى الكبرى
و الطرف الاخر من كل واحدة منهما مشترك بينهما جامع
.و هو الاوسط
(أشكال اربعه)
فان كان محمولا فى الصغرى موضوعا فى الكبرى
فهو النظم الكامل
.و يسمى الشكل الاول
و ان كان بالعكس
فهو الشكل الرابع
.لبعده عن الكامل جدا
و ان كان محمولا فيهما
فهو الشكل الثانى
لموافقته الاول فى اشرف مقدمتيه اعنى الصغرى
و ان كان موضوعا فيهما
.فهو الثالث
والضابط فى الانتاج
موضوعية الاوسط للطرفين بالفعل او بالقوة
مع
عموم وضعه لاحدهما
و للاصغر بالثبوت
او ثبوته لكل الاكبر
.مع نفيه عن الاصغر
.و تتوقف كلية النتيجة على عموم موضوعية الاصغر و كلية الكبرى و ايجابهما على ايجاب المقدمتين
(و الاختلاطات (ضابطه در موجهات مركب
: اذا استنتج الايجاب منها او وافقت الكبرى النظم الكامل انتجت مطلقا و الا اعتبر فيها امور ثلاثة
احدها
.دوام الصغرى او انعكاس الكبرى
و الثانى
.ان لا تستعمل الممكنة الا مع ما فيه ضرورة
والثالث
.انعكاس السالبة فى الشكل الرابع
.والشرط الثانى لا يعتبر على راى بل الباقيان فقط
تتبع محمولية الاكبر فى الضرورة و اللا ضرورة مطلقا فيما عدا الدوام بحسب الوصف عند فعلية الصغرى

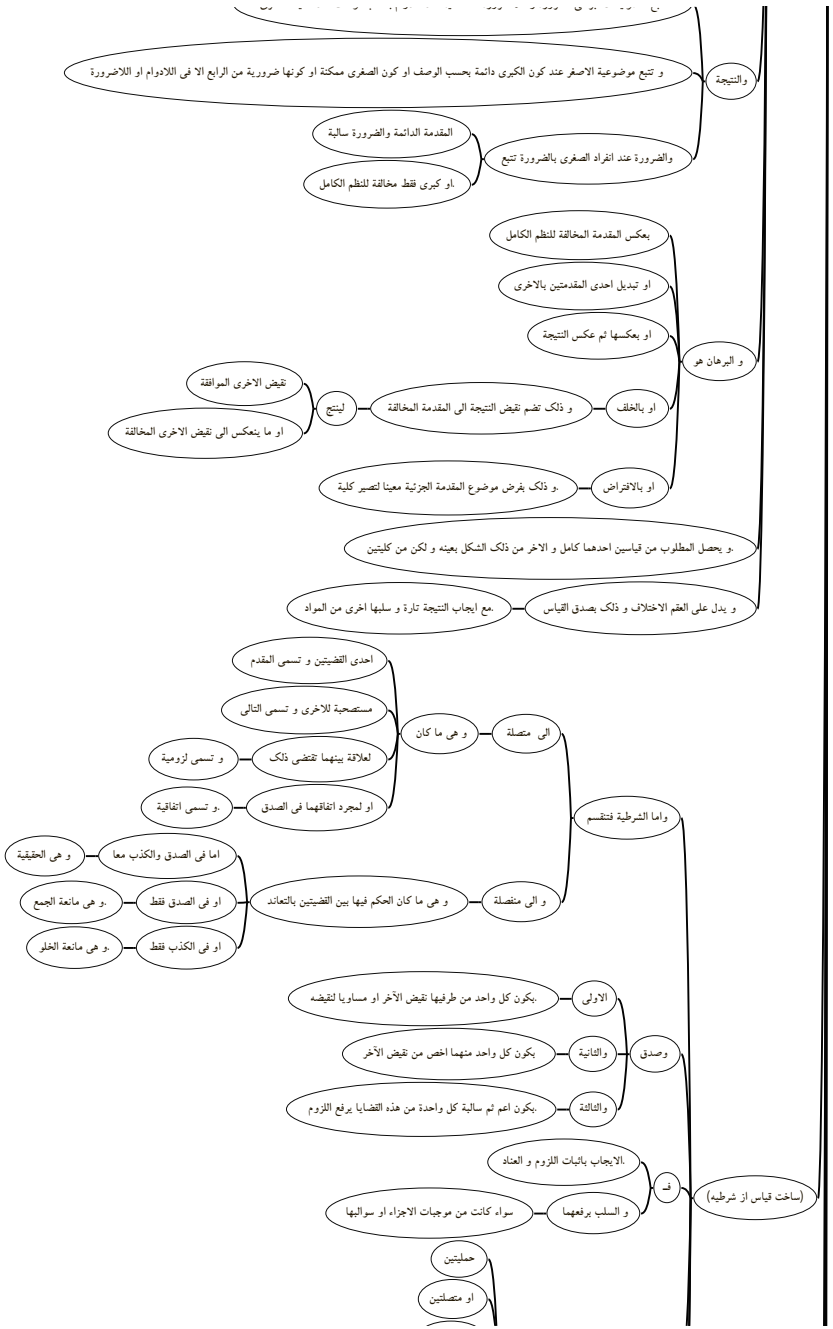
والنتيجة
و تتبع موضوعية الاصغر عند كون الكبرى دائمة بحسب الوصف او كون الصغرى ممكنة او كونها ضرورية من الرابع الا فى اللادوام او اللاضرورة
والضرورة عند انفراد الصغرى بالضرورة تتبع
المقدمة الدائمة والضرورة سالبة
او كبرى فقط مخالفة للنظم الكامل.
و البرهان هو
يعكس المقدمة المخالفة للنظم الكامل
او تبديل احدى المقدمتين بالاخرى
او بعكسها ثم عكس النتيجة
او بالخلف
و ذلک تضم نقيض النتيجة الى المقدمة المخالفة
لينتج
نقيض الاخرى الموافقة
او ما ينعكس الى نقيض الاخرى المخالفة
او بالافتراض
و ذلک بفرض موضوع المقدمة الجزئية معينا لتصير كلية.
و يحصل المطلوب من قياسين احدهما كامل و الاخر من ذلک الشكل بعينه و لكن من كليتين.
و يدل على العقم الاختلاف و ذلک بصدق القياس
مع ايجاب النتيجة تارة و سلبها اخرى من المواد.
واما الشرطية فتنقسم
الى متصلة
و هى ما كان
احدى القضيتين و تسمى المقدم
مستصحبة للاخرى و تسمى التالى
لعلاقة بينهما تقتضى ذلک
و تسمى لزومية
او لمجرد اتفاقهما فى الصدق
و تسمى اتفاقية.
و الى منفصلة
و هى ما كان الحكم فيها بين القضيتين بالتعاند
اما فى الصدق والكذب معا
و هى الحقيقية
او فى الصدق فقط
و هى مانعة الجمع.
او فى الكذب فقط
و هى مانعة الخلو.
(ساخت قياس از شرطيه)
وصدق
الاولى
يكون كل واحد من طرفيها نقيض الآخر او مساويا لنقيضه.
والثانية
يكون كل واحد منهما اخص من نقيض الآخر
والثالثة
يكون اعم ثم سالبة كل واحدة من هذه القضايا يرفع اللزوم.
قـ
الايجاب باثبات اللزوم و العناد.
و السلب برفعهما
سواء كانت من موجبات الاجزاء او سوالبها
حمليتين
او متصلتين

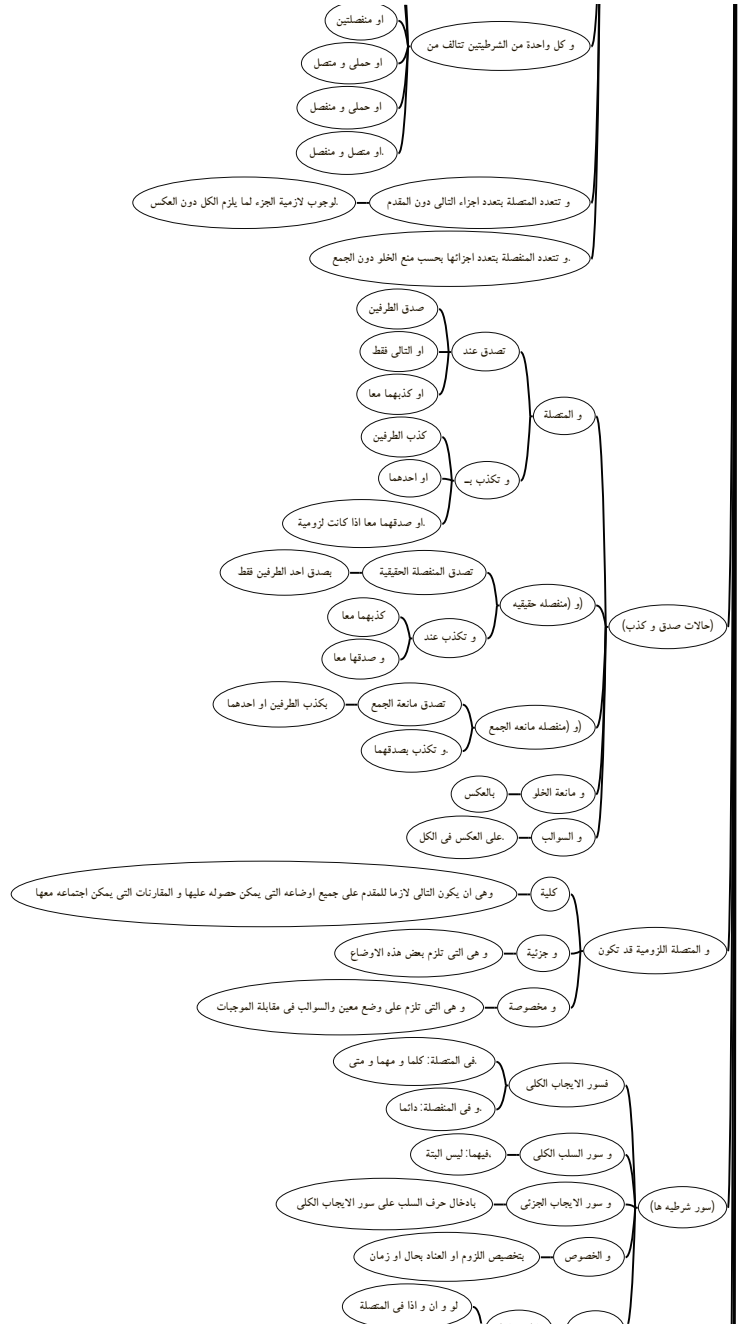
(حالات صدق و كذب)
و المتصلة
تصدق عند
صدق الطرفين
او التالى فقط
او كذبهما معا
و تكذب بـ
كذب الطرفين
او احدهما
.او صدقهما معا اذا كانت لزومية
(و (منفصله حقيقيه
تصدق المنفصلة الحقيقية
يصدق احد الطرفين فقط
و تكذب عند
كذبهما معا
و صدقها معا
(و (منفصله مانعه الجمع
تصدق مانعة الجمع
يكذب الطرفين او احدهما
.و تكذب بصدقهما
و مانعة الخلو
بالعكس
و السوالب
.على العكس فى الكل
و المتصلة اللزومية قد تكون
كلية
وهى ان يكون التالى لازما للمقدم على جميع اوضاعه التى يمكن حصوله عليها و المقارنات التى يمكن اجتماعه معها
و جزئية
و هى التى تلزم بعض هذه الاوضاع
و مخصوصة
و هى التى تلزم على وضع معين والسوالب فى مقابلة الموجبات
(سور شرطيه ها)
فسور الايجاب الكلى
.فى المتصلة: كلما و مهما و متى
.و فى المنفصلة: دائما
و سور السلب الكلى
.فيهما: ليس البتة
و سور الايجاب الجزئى
بادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلى
و الخصوص
بتخصيص اللزوم او العناد بحال او زمان
لو و ان و اذا فى المتصلة
و كل واحدة من الشرطيتين تتالف من
او منفصلتين
او حملى و متصل
او حملى و منفصل
.او متصل و منفصل
و تتعدد المتصلة بتعدد اجزاء التالى دون المقدم
.لوجوب لازمية الجزء لما يلزم الكل دون العكس
.و تتعدد المنفصلة بتعدد اجزائها بحسب منع الخلو دون الجمع

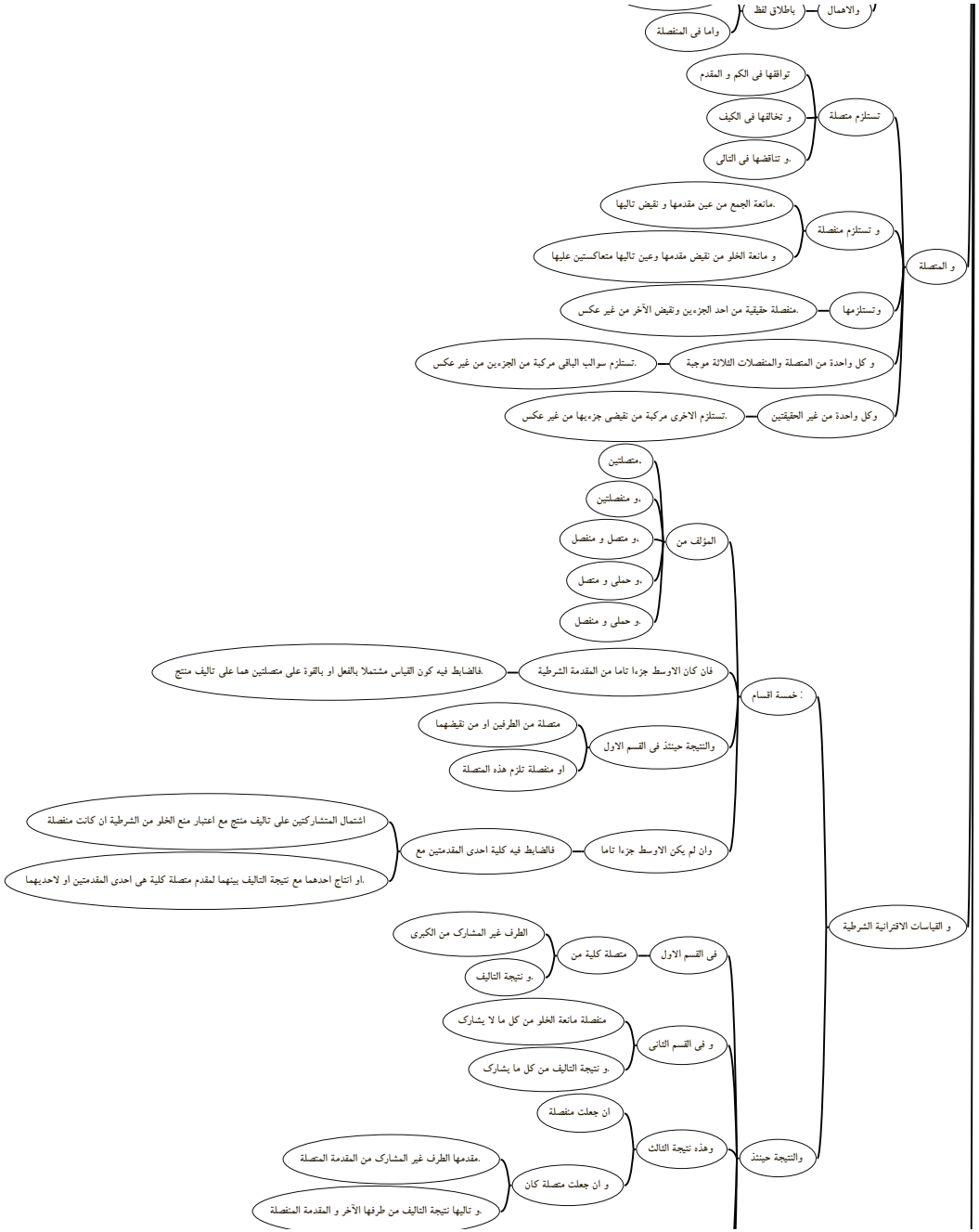
و القياسات الاقترانية الشرطية
والنتيجة حينئذ
خمسة اقسام :
فان كان الاوسط جزءا تاما من المقدمة الشرطية
.فالضابط فيه كون القياس مشتملا بالفعل او بالقوة على متصلتين هما على تاليف منتج
المؤلف من
،متصلتين
،و منفصلتين
،و متصل و منفصل
،و حملى و متصل
.و حملى و منفصل
والنتيجة حينئذ فى القسم الاول
متصلة من الطرفين او من نقيضهما
او منفصلة تلزم هذه المتصلة
وان لم يكن الاوسط جزءا تاما
فالضابط فيه كلية احدى المقدمتين مع
اشتمال المتشاركتين على تاليف منتج مع اعتبار منع الخلو من الشرطية ان كانت منفصلة
.او انتاج احدهما مع نتيجة التاليف بينهما لمقدم متصلة كلية هى احدى المقدمتين او لاحدبهما
فى القسم الاول
متصلة كلية من
الطرف غير المشارك من الكبرى
.و نتيجة التاليف
و فى القسم الثانى
منفصلة مانعة الخلو من كل ما لا يشارك
.و نتيجة التاليف من كل ما يشارك
وهذه نتيجة الثالث
ان جعلت منفصلة
و ان جعلت متصلة كان
.مقدمها الطرف غير المشارك من المقدمة المتصلة
.و تاليها نتيجة التاليف من طرفها الآخر و المقدمة المنفصلة
و المتصلة
تستلزم متصلة
تواقفها فى الكم و المقدم
و تخالفها فى الكيف
.و تناقضها فى التالى
و تستلزم منفصلة
.مانعة الجمع من عين مقدمها و نقيض تاليها
و مانعة الخلو من نقيض مقدمها وعين تاليها متعاكستين عليها
وتستلزمها
.منفصلة حقيقية من احد الجزءين ونقيض الآخر من غير عكس
و كل واحدة من المتصلة والمنفصلات الثلاثة موجبة
.تستلزم سوالب الباقى مركبة من الجزءين من غير عكس
وكل واحدة من غير الحقيقتين
.تستلزم الاخرى مركبة من نقيضى جزءيها من غير عكس
والاهمال
باطلاق لفظ
واما فى المنفصلة

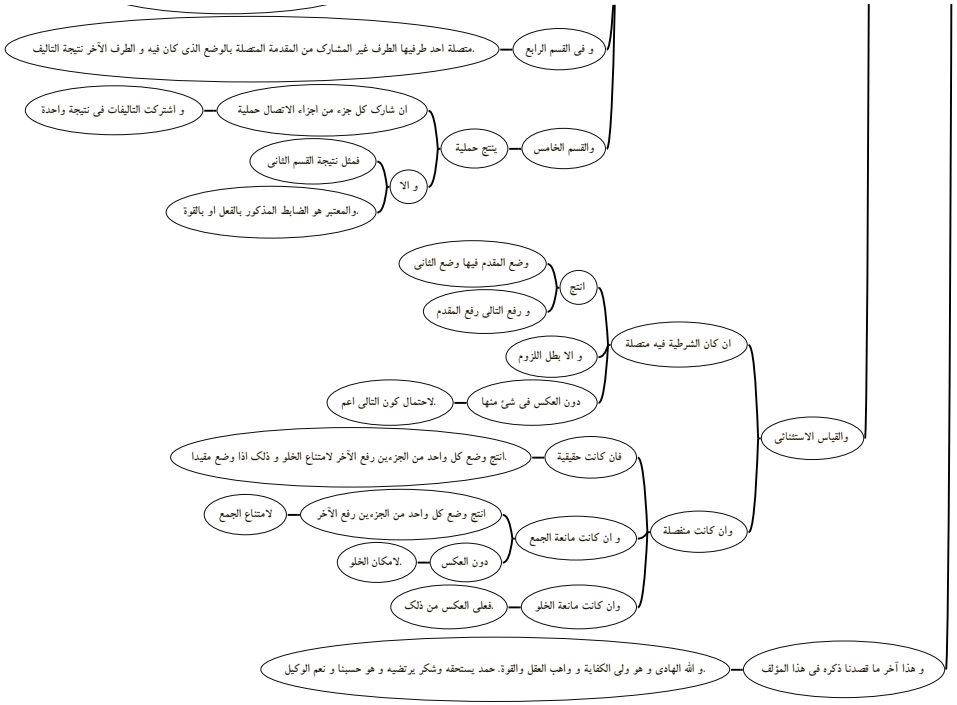
و فی القسم الرابع
.متصلة احد طرفیها الطرف غیر المشارک من المقدمة المتصلة بالوضع الذی کان فیه و الطرف الآخر نتیجة التالیف
والقسم الخامس
ینتج حملیة
ان شارک کل جزء من اجزاء الاتصال حملیة
و اشترکت التالیفات فی نتیجة واحدة
و الا
فمثل نتیجة القسم الثانی
.والمعتبر هو الضابط المذکور بالفعل او بالقوة
والقیاس الاستثنائی
ان کان الشرطیة فیه متصلة
انتج
وضع المقدم فیها وضع التالی
و رفع التالی رفع المقدم
و الا بطل اللزوم
دون العکس فی شئ منها
.لاحتمال کون التالی اعم
وان کانت منفصلة
فان کانت حقیقیة
.انتج وضع کل واحد من الجزءین رفع الآخر لامتناع الخلو و ذلک اذا وضع مقیدا
و ان کانت مانعة الجمع
انتج وضع کل واحد من الجزءین رفع الآخر
لامتناع الجمع
دون العکس
.لامکان الخلو
وان کانت مانعة الخلو
.فعلی العکس من ذلک
و هذا آخر ما قصدنا ذکره فی هذا المؤلف
.و الله الهادی و هو ولی الکفایة و واهب العقل والقوة. حمد یستحقه وشکر یرتضیه و هو حسبنا و نعم الوکیل